ا

وقف لله تعالى

من قول د اسم و فعل ثم حرف الكلم ان كلا من الثلاثه غير الاخيرين قطعا وقال ابن الصايغ اى سوى
المميزين للنوعين السابقين مميز الحرف لا سوى النوعين لان ذلك معلوم من القسمه السابقة
للكلمه وثنى وان كانت المميزات متعدده باعتبار انهما نوعان الثاني قال ابن هشام ايضا هذا
التعريف غير كاف فان نحو قط في قولك ما فعلته قط لا تقبل شيا من العلامات المذكوره وهو اسم باتفاق
قال ولما راى ابن الناظم ورود ذلك زاد في التعريف قوله ماله تقم على نوى الحرف دليل كما في قط
فانه مخبر عنه في المعنى اذ هو بمنزلة الزمان الماضي من قولك الزمن الماضي ما فعلت هذا فيه قال
وعندى ان ما ذكره لا يحسن التعريف به لانه يقتضي ان المبتدى لا يعرف الحرف حتى يعرف
جميع الامور المنافيه له ويعلم انها تلك الامور من الكلمه وفي هذا من العسر ما لا خفا فيه وقال
في موضع اخر كم من كلمات لا يقبل شيا من العلامات المذكوره وليست حروفا بالاتفاق
كافعل التعجب وخلا وعدا وحاشا اذا نصبت ونزال واخواته لا تقبل شيا من العلامات
الا انها تسند فانتفت الحرفيه اذ الحرف لا يسند وتعينت اسميته لان الاسما هي
الاصول فكان الالحاق بها عند التردد اولى الثالث قيل علامات الاسم والفعل حروف
فلا يكون عدمها علامه للحرف لانه يلزم منه الدور واجاب شارح اللباب بان الحرف له
جهتان جهه كونه حرفا وجهه كونه لفظا معلوما ومن الثانيه يكون عدمه علامه للحرف لا من
الاولى فلا دور الرابع اعترض الشراح على انه اشار بالامثله الى انقسام الحرف الى مختص بالاسما
كفي وبالافعال كلم ومشترك بينهما كهل وهذا قد ينافيه ما ذكروه في باب الاشتغال
ان هل تختص بالفعل وانه ينتصب الاسم بعدها وسياتي ما يجاب به هناك لكن في
الكافيه الكبرى والحرف ما بين العلامات خلا كهل وبل وان وليت والى وفي شرحها اشير
في التمثيل الى اصناف الحرف فمنها غير عامل ولا مختص كهل ومنها مختص غير عامل كبل ومنها
عامل في الاسم عمل الفعل كليت وغير عمل الفعل كالى وعامل في الفعل كان وهذا يقتضي
انه اشير بهل الى عدم العمل وباخويها الى العمل لا الى الاشتراك والاختصاص نعم
في شرح العمده وفاق ما ذكره الشراح ثم ان الامور الثلثه وارده على الشذور ايضا
قوله الالفيه ٥ فعل مضارع الى اخره فيه امور الاول قبل ذكر علامات اقسام الفعل
قبل العلم باقسامه والمعتاد ان تعلم الاقسام اولا بالقابها وكمياتها ثم يذكر علاماتها
الثاني انه فصل علامات الفعل واقسام الفعل بذكر الحرف وكان اللايق خلافه وان يوخر

ذكر الحرف

ذكر الحرف الى اخر الباب كما صنع في الكافيه الكبرى والعمده الثالث انه قدم المضارع على
الماضي وكذا في الكافيه الكبرى واللايق عكسه كما عمله في الكافيه رعايه لترتيب الوجود لان كل
حادث مسبوق باراده ثم بان نقول له كن قال تعالى انما امرنا لشى اذا اردناه ان نقول له كن فيكون
فوقع الماضي ثم المضارع ثم الامر فاستحق الماضي لشبهه بالاراده التقدم والمضارع لشبهه بان
نقول التوسط والامر لشبهه بكن التاخر ذكره الاصفهاني ولان الماضي متفق على اصالته والمضارع
قيل انه فرع عنه وما قيل من ان المضارع قدم لشرفه بالاعراب فذلك انما يناسب عند ذكر المعرب
من الافعال وفي التسهيل قدم الماضي ثم الامر ثم المضارع وكذا في الشذور والجامع قال ابن
هشام ووجهه ان المزيد والمشترك حقه التاخير عن المجرد والنص والمضارع مشترك
وملازم للزياده والمجرد الماضي اكثر من مجرد الامر قال ومنهم من تقدم الامر ثم المضارع ثم الماضي
رعايه لترتيب ان صفتها في الخارج اذ كل الافعال مستقبل قبل وجودها ثم توجد فيكون حالا
ثم تنقضي فتصير ماضيه قوله الكافيه والمضارع ما اشبه الاسم باحد حروف نايت لوقوعه مشتركا و
تخصيصه بالسين فيه امور الاول قال النيلي قوله ما اشبه الاسم مرادف للمضارع لان المضارعه المشابهه الاول
وان اراد بالمضارع انه المعهود فهو مستغن عن التعريف لانه يكون تعريفا للذي عرفوا قال
والجواب انه اراد المضارع في الاصطلاح فلم يكن مرادفا لقوله ما اشبه الاسم فان المضارعه الاصطلاحيه
غير المشابهه اللغويه الثاني جعل وجه المشابهه بينه وبين الاسم كونه مشتركا بين الحال والاستقبال الثاني
ويتخصص بما ذكر كما ان الاسم يشترك كرجل ويتخصص نحو هذا الرجل ولهذا اعرب وهذا
وان كان الجمهور قد ذكروه الا ان ابن مالك رده وقال بل وجه الشبه انه يعرض له بعد التركيب
معان مختلفه يتعاقب على صيغه واحده كما يعرض ذلك في الاسم ولا يميز بينها الا الاعراب كما في
مسئله لا تاكل السمك وتشرب اللبن فلما كان الاسم والفعل شريكين في قبول المعاني بصيغه واحده
اشتركا في الاعراب قال والجمع بينهما بهذا اولى من الجمع بينهما بالابهام والتخصيص ودخول
لام الابتدا ومجاراة اسم الفاعل لان المشابهه بهذه الامور بمعزل عما جي بالاعراب لاجله
بخلاف المشابهه التي اعتبرتها انتهى الثالث ما ذكره من كون المضارع مشتركا بين الحال الثالث
والاستقبال هو مذهب سيبويه واختاره ابن مالك لكن قال الرضي الاقوى ما ذهب اليه الفارسي
من انه حقيقه في الحال مجاز في الاستقبال لانه اذا خلى عن القراين يحمل على الحال ولا يصرف
الى الاستقبال الا لقرينه وهذا شان الحقيقه والمجاز وايضا من المناسب ان يكون للحال صيغه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)